



بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان
Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

ضوابط تأجير العقارات البلدية لغرض إقامة أنشطة أو فعاليات مؤقتة

نسخة محدّثة - 2023

(1) : للبلدية حق تأجير عقاراتها لغرض إقامة أنشطة أو فعاليات مؤقتة، وتشمل هذه العقارات: الأراضي، والشوارع، والطرق، والأرصفة، والحدائق، والمساحات العامة، والشواطئ السطحية، وما يخصص للمرافق أو الخدمات العامة، وأي عقار بلدي يمكن الاستفادة منه بالتأجير المؤقت وفقاً لخطة التأجير المعتمدة.

(2) : يسمح بالتأجير المؤقت للأنشطة التالية:

- 1- الفعاليات والمهرجانات.
- 2- المؤتمرات والمناسبات والاحتفالات.
- 3- الفعاليات الترويجية للخدمات والمنتجات التجارية.
- 4- الأنشطة الموسمية.

(3) : لا تزيد مدة التأجير المؤقت للأنشطة المشار إليها في الفقرة (1،2،3،4) من المادة الثانية عن (ستة) أشهر، تبدأ من تاريخ توقيع المستثمر على محضر استلام الموقع ويدخل في هذه المدة تجهيز الموقع وإخلائه .

(4) : يجوز تمديد عقد التأجير المؤقت لمدد لا تتعدى في مجموعها (ستة) أشهر، و ذلك في حال عدم وجود طلبات على العقار محل العقد، على ألا تتجاوز طلبات التمديد (ثلاثة) طلبات لكل عقد.

(5) : تكون الأولوية للمستثمر الذي لم يسبق له الاستئجار المؤقت خلال العام الماضي لطلب الاستئجار، ولا يتم النظر في طلب المستثمر الذي استأجر عقاراً بلدياً أكثر من مره لنفس العقار في العام الواحد إلا في حالة عدم وجود طلبات مماثلة على العقار.

(6) : على المستثمر إعادة العقار بعد انتهاء مدة التأجير خالياً من الشوائب.

(7) : تتولى البلدية إعداد خطة التأجير التي تشمل: حصر العقارات القابلة للتأجير المؤقت، والخرائط اللازمة لبيان مواقعها ومساحاتها والأنشطة المقترحة للتأجير المؤقت على كل موقع، وتعرضها على لجنة الاستثمار لتحديد القيمة الإيجارية، ويتم اعتماد الخطة من الأمين أو رئيس البلدية.

(8) : تحدد لجنة الاستثمار الأسعار التقديرية لكل موقع، وتراعي في تحديد الأسعار المواسم، والأغراض، ومتطلبات التنمية، ومستهدفات الاستثمار.

(9) : يعتمد الأمين أو رئيس البلدية – بحسب الأحوال والصلاحيات – خطة التأجير المؤقت، وتوصيات لجنة الاستثمار، وتعرض المواقع المعتمدة في المنصة الالكترونية على أن تشمل البيانات التالية:

- 1- معلومات كافية عن مساحة الموقع وأبعاده، ومكوناته الثابتة والمنقولة، وخدمات البنية التحتية الموجودة بالموقع، وأي معلومات تساعد على التسويق له.
- 2- كروكي تنظيمي أو مساحي معتمد للموقع.
- 3- تحديد التزامات المستثمر والمستندات الواجب على المستثمر إرفاقها مع عرضه لطلب الاستئجار.

(10) : يجب أن يشمل طلب الاستئجار العناصر الآتية:

- 1- تحديد الموقع.
- 2- تحديد نوع النشاط.
- 3- مدة التعاقد وتاريخه.
- 4- تحديد المساحة المطلوب استئجارها.
- 5- إرفاق خطابات الموافقة من الجهات المختصة في الأغراض التي تتطلب ذلك إن وجدت.

(11) : إذا رغب المستثمر أن يستأجر جزءاً محدداً من عقار قابل للتجزئة، فيشترط ألا يؤثر ذلك على بقية العقار أو قابليته للتأجير.

(12) : تخصص الأمانة أو البلدية مكتباً لتقديم الخدمات اللازمة للتعامل مع التأجير المؤقت وتسهيل إجراءاته، ويتولى المكتب تقديم الدعم اللازم لتنفيذ خطة التأجير المعتمدة، والتنسيق مع الإدارات البلدية في ذلك.

(13) : يتم الالتزام بنموذج العقد الموحد لتأجير العقارات البلدية لأغراض مؤقتة، يوقع الأمين أو رئيس البلدية أو من يفوضه على هذا العقد بعد اكتمال المتطلبات المنصوص عليها في هذه الضوابط.

(14) : بعد توقيع العقد، تعد البلدية بالتنسيق مع المستثمر محضر استلام الموقع وفق النموذج الذي تعتمده البلدية.

(15) : إذا تقدم المستثمر بطلب استئجار موقع لم يكن ضمن الخطة المعتمدة، فتقوم البلدية بدارسة الطلب ومدى ملائمة النشاط مع الموقع، وفي حال الموافقة يتم إحالة الطلب للجنة الاستثمار لتحديد السعر التقديري ومن ثم يتم الإعلان عن المواقع في المنصة الإلكترونية وإبلاغ المستثمر بإمكانية التقدم على الموقع، وفي كل الأحوال لا تؤجر البلدية موقعاً غير معلن في المنصة إلا إذا كان غير جاذب للاستثمار أو تقتصر فائدة تأجيره على طالب التأجير.

(16) : تقيم البلديات خطة التأجير المعتمدة في نهاية السنة الأولى، وتزود وكالة الوزارة للتخصيص والاستدامة المالية بمبرئياتها من واقع التطبيق العملي، وتقترح التعديلات التي تراها مناسبة.

(17) : تطبق هذه الضوابط من تاريخ صدورها.





بوابة الاستثمار في المدن السعودية
FURAS | Saudi Cities Investment Gate



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان
Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

حمل التطبيق الآن



Download on the
App Store



GET IT ON
Google Play